المملكة المغربية
وزارة الداخليـــــة
جهة بني ملال خنيفرة
إقليم بني ملال
جماعة بني ملال
قسم الموارد البشرية
والشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة الموارد البشرية

عدد : 241676

قـــرار
فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة

إن رئيس مجلس جماعة بني ملال

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 19 أبريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على تعيين وإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية إلى السادة الولاة والعمال؛
- وبناء على دورية وزير الداخلية رقم D-7563 الصادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- وبناء على قرار تنظيم إدارة جماعة بني ملال؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى يعلن رئيس مجلس جماعة بني ملال عن فتح باب الترشيح، لشغل مناصب المسؤولية التالية:

- **رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية**
- رئيس مصلحة حفظ الصحة والمحافظة على البيئة

المادة الثانية يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتمين إلى جماعة بني ملال المستوفين للشروط التالية:

1- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
-أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
-أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين مع الجماعة؛
-أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
-أن يتوفروا على التجربة والمؤهلات التي تمكنهم من مزاولة رئيس القسم، موضوع الترشيح وكذا الإشراف على المصالح الإدارية التابعة له؛
2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون، المنتمون لجماعة بني ملال، المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم؛

المادة الثالثة يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتمين إلى جماعة بني ملال المستوفين للشروط التالية:

1- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين مع الجماعة؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة؛

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4)سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة يقوم رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالمهام المنوطة بهم المحددة في بطائق توصيف الوظائف: (تسحب البطائق من مصلحة الموارد البشرية).

المادة الخامسة يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة بني ملال؛
- السيرة الذاتية للمترشح(ة) بمثابة استمارة الترشيح (وفق النموذج رفقته)؛
- الوثائق التي تثبت توفر الشروط المطلوبة (قرار التعيين في الدرجة الحالية، قرار التعيين في منصب المسؤولية...)، وكل وثيقة ذات صلة بالخبرات والكفاءات المكتسبة خلال المسار العلمي والمهني للمترشح(ة)؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) ، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة السادسة تودع ملفات الترشيح، بمكتب الضبط بمقر جماعة بني ملال، الكائن بشارع بورقية حي ابن سينا، بني ملال، ابتداء من تاريخ 3 أكتوبر 2024 إلى غاية 29 أكتوبر 2024

المادة السابعة تتولى لجنة تحدث لهذا الغرض، إخضاع ملفات الترشيح لانتقاء أولي والإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين، كما تقوم اللجنة بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء النهائي.

المادة الثامنة: يتم نشر هذا القرار على موقع التشغيل العمومي: www.emploipublic.ma وعلى البوابة الإلكترونية للجماعة، وبعد نشر لائحة المترشحين المقبولين بمثابة استدعاء لإجراء مقابلة الانتقاء.

20 شتنبر 2024

تأشيرة السيد
والي جهة بني ملال خنيفرة
عامل إقليم بني ملال

بني ملال في:

رئيس الجماعة

رئيس جماعة بني ملال
إمضاء احمد بدرة

المملكة المغربية
جماعة بني ملال
جهة بني ملال خنيفرة